

هيئة الدستور الغذائي A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00153 ROME Tel: 39 06 57051 www.codexalimentarius.net Email: codex@fao.org Facsimile: 39 06 5705 4593

البند 12 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثانية والثلاثون

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا، 29 يونيو/حزيران - 4 يوليو/تموز 2009

المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وأفرقة المهام التابعة للدستور الغذائي - المسائل العامة

المسائل الناشئة حتى 3 أبريل/نيسان 2009

أولاً - المسائل التي يجدر بالهيئة اتخاذ إجراءات بشأنها

الدورة الحادية والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي

العمل المستقبلي الخاص بعلف الحيوانات¹

1 - وافقت الهيئة في دورتها الحادية والثلاثين على تأجيل القرار بشأن الأعمال الجديدة المحتملة بشأن التغذية الحيوانية إلى دورتها الثانية والثلاثين. وتيسيراً للمناقشة واتخاذ قرار في دورتها الثانية والثلاثين، وافقت الهيئة على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية، تستضيفها الدانمرك وتشاركها المكسيك في رئاستها، من أجل إعداد:

(1) اقتراح بشأن مجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً، على أن تراعي المجموعة في عملها هذا الاستنتاجات والتوصيات التي توصل إليها اجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تأثير التغذية الحيوانية على سلامة الأغذية؛

¹ الفقرات 171-178 من الوثيقة ALINORM 08/31/REP

و(2) اقتراح بشأن الآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل، بما في ذلك إنشاء فريق مهام حكومي دولي مخصص، على سبيل المثال لا الحصر.

2 - وسوف تكون مجموعة العمل الإلكترونية مفتوحة العضوية أمام جميع الأعضاء والمراقبين، وسوف تعمل باللغات الإنكليزية والفرنسية والأسبانية.

3 - ووافقت الهيئة على أن يوزع التقرير الخاص بمجموعة العمل الإلكترونية، بما يحتويه من اقتراحات وقائمة المشاركين، للتعليق عليه عن طريق رسالة دورية في شهر يناير/كانون الثاني 2009، بما يسمح بوقت كافٍ للأعضاء والمراقبين لصياغة تعليقاتهم على الاقتراحات. ولاحظت الهيئة أنها ستنتظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين في ضوء الاقتراحات الواردة في تقرير مجموعة العمل والتعليقات التي تتلقاها على هذه المقترحات، مع مراعاة المشورة التي ستقدمها الدورة الثانية والستين للجنة التنفيذية، إن وجدت.

4 - ويتضمن ملحق هذه الوثيقة التعليقات على تقرير مجموعة العمل الإلكترونية، والتي عُرضت استجابة للرسالة الدورية² التي صدرت في ديسمبر/كانون الأول 2008.

5 - وبناءً على ذلك فإن الهيئة مدعوة إلى أن تقرّر، على ضوء تقرير مجموعة العمل والتعليقات المقدّمة، ما إذا كان يلزم إجراء أعمال جديدة في مجال تغذية الحيوانات.

استخدام نظام اللاكتوبيروكسيديز في الألبان ومنتجات الألبان في التجارة الدولية³

6 - أشارت الهيئة في دورتها الحادية والثلاثين إلى أنها لم تستطع التوصل إلى توافق في الآراء في دورتها الأخيرة بشأن رفع القيود المفروضة على استخدام نظام اللاكتوبيروكسيديز في المنتجات المتداولة في التجارة الدولية، وأن هذه المسألة أُعيدت إلى لجنة نظافة الأغذية لمواصلة مناقشتها على أساس المعلومات والبيانات الجديدة التي سبق طلبها بموجب رسالة دورية⁴ ودُكرت الهيئة بعدم وجود مثل تلك القيود في الدستور الغذائي، ولكن عند اعتماد الخطوط التوجيهية لحفظ الألبان الخام بنظام اللاكتوبيروكسيديز خلال الدورة التاسعة عشرة للهيئة، كان هناك تأكيد على عدم استخدام نظام اللاكتوبيروكسيديز في المنتجات التي ستدخل في التجارة الدولية⁵، وأُعيد تأكيد ذلك في الدورة السابعة والعشرين في عام 1999⁶.

² الوثيقة CL 2008/40-CAC

³ الفقرات 173-180 من الوثيقة ALINORM 08/31/13

⁴ الفقرات 168-177 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP

⁵ الفقرة 234 من الوثيقة ALINORM 91/40

⁶ الفقرة 216 من الوثيقة ALINORM 99/37

7 - وذكر ممثل منظمة الأغذية والزراعة والهيئة بأنه، بناءً على طلبها، تم عقد اجتماع تقني مشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الفوائد والمخاطر المحتملة لنظام اللاكتوبيروكسيديز على حفظ الألبان الخام (روما، إيطاليا، 28 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2005)⁷، وأشارت البيانات وتقييم السلامة الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الخامسة والثلاثين إلى عدم وجود أي دواعٍ للقلق إزاء سلامة مكونات اللاكتوبيروكسيديز أو نواتجه الأيضية عند استخدامه طبقاً للخطوط التوجيهية.

8 - وأعرب وفد كوبا عن رأيه بأن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة الثلاثين للهيئة لم ينفذ فيما يتعلق بالرد على الرسالة الدورية التي طلبت إلى البلدان تقديم أدلة علمية جديدة على استخدام نظام اللاكتوبيروكسيديز ومخاطره على الصحة البشرية، حيث لم يرد على الرسالة الدورية في الوقت المناسب سوى أربعة بلدان؛ على أنه جرى توزيع وثائق جديدة في اجتماع اللجنة المعنية بنظافة الأغذية الذي عُقد في الهند في أكتوبر/تشرين الأول 2007، ولكن الوقت لم يتسع لمناقشة الموضوع مما حال دون التوصل إلى نتيجة.

9 - وأيد العديد من الوفود إلغاء القيود بناءً على الشواهد العلمية المقدمة، ونظراً لعدم وجود معلومات علمية جديدة تشكك في سلامة نظام اللاكتوبيروكسيديز. وكانت وجهة نظرهم أن الدستور الغذائي ينبغي أن يلتزم بمبادئ تحليل المخاطر وأن يستند في قراراته إلى العلم.

10 - ورأت بعض الوفود أنه ينبغي الإبقاء على القيود حيث ما زال هناك بعض القلق من أن يكون لأيون الثيوسينات تأثير سمي عندما لا يكون المتحصل من اليود كافياً، ومن أن عملية البسترة لا تقضي على هذا الأيون، كما أن بعض صغار المزارعين قد يسيئون استخدام اللاكتوبيروكسيديز، وأن هذا النظام يمنع نمو مسببات الأمراض المنقولة بالأغذية، ولكنه لا يقضي عليها.

11 - وشككت بعض الوفود الأخرى أيضاً في إضافة المواد الكيماوية إلى الألبان الخام، حيث إن ذلك قد يشكّل غشاً في الألبان.

12 - وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن فعالية نظام اللاكتوبيروكسيديز محدودة بفترات قصيرة، وبالتالي فإن إمكانية تطبيقها على المنتجات الداخلة في التجارة الدولية محدودة، نظراً لطول فترة النقل.

13 - وإثر بعض المناقشات، تقدّم الرئيس باقتراح إلى الهيئة برفع القيود عن استخدام نظام اللاكتوبيروكسيديز في المنتجات الداخلة في التجارة الدولية، على أن يعاد تأكيد قرار الهيئة السابق بأن أنسب طريقة للحفاظ هي التبريد، مع ضرورة النظر إلى نظام اللاكتوبيروكسيديز كبديل في حالة واحدة فقط عندما تكون عملية التبريد غير ممكنة.

⁷ يتاح التقرير في هذا الموقع على شبكة الإنترنت http://www.fao.org/ag/agn/agns/chemicals_lactoperoxidase_en.asp

14 - وأيد العديد من الوفود اقتراح الرئيس، بينما أعربت وفود أخرى عن تحفظها على الاقتراح.

15 - ولاحظ وفد نيوزيلندا أن مدونة السلوك بشأن نظافة الألبان ومنتجات الألبان (CAC/RCP 57-2004) تسمح بالعديد من تدابير المراقبة على الإحصاءات الحيوية للميكروبات، بما في ذلك نظام اللاكتوبيريوكسيديز، وأن استخدام أي من هذه التدابير يتطلب التحقق مسبقاً من فعالية وسلامة استخدامها. وأشار الوفد إلى أن هذه النقطة تؤكد أيضاً الخطوط التوجيهية للتحقق من تدابير الرقابة على سلامة الأغذية (CAC/GL 69-2008)، التي تنص على أن يتم التحقق من إجراءات الرقابة المطلوبة في كل حالة على حدة، واقترح الوفد رفع القيود، على أن يكون استخدام نظام اللاكتوبيريوكسيديز مشروطاً بالبنية الأساسية والتحقق، وأن يكون قائماً على اتفاق متبادل بين البلدان تبعاً لنمط التجارة. وتمشياً مع هذه الملاحظة، اقترح الوفد أيضاً تعديل الحاشية 9 في المرفق ألف: تدابير مراقبة الإحصاءات الحيوية للميكروبات - مدونة السلوك بشأن نظافة الألبان ومنتجات الألبان، وذلك بإضافة ما يلي: "أي تجارة في الألبان المعالجة بنظام اللاكتوبيريوكسيديز ينبغي ألا تتم إلا بالاتفاق المتبادل بين البلدان المعنية، ودون إخلال بالتجارة مع بلدان أخرى". وأيد العديد من الوفود هذا الرأي.

16 - ونظراً لضيق الوقت اللازم لتسوية هذه المسائل، أي رفع القيود التي وافقت عليها الدورة التاسعة عشرة أو رفع القيود المفروضة بموجب الشروط التي اقترحتها نيوزيلندا، وافقت الهيئة على تأجيل إجراء أي مناقشات أخرى حول هذه المسألة إلى دورتها الثانية والثلاثين.

17 - وبناءً على ذلك فإن الهيئة مدعوة إلى مواصلة النظر في تلك المسائل على ضوء المناقشات التي دارت والمقترحات التي طُرحت خلال دورتها الحادية والثلاثين.

توزيع وثائق الدستور الغذائي في حينها

18 - أشارت الهيئة خلال دورتها الحادية والثلاثين إلى أنها كانت قد وافقت عند اعتماد جدول أعمال الدورة على مناقشة المسائل التي أثارها وفد أوروغواي، وبتأييد من الأرجنتين وكولومبيا، بشأن الترجمة الفورية والتوزيع المتزامن لوثائق الدستور الغذائي بلغات العمل في الهيئة، بما يسمح بوقت كافٍ وفرص متساوية بين الأعضاء للتعليق على المسائل التي تنظر فيها الهيئة وأجهزتها الفرعية.

19 - وفي هذا الصدد، لاحظت الهيئة أنه نظراً للدورات السنوية، وزيادة عدد اجتماعات أجهزتها الفرعية (40 اجتماعاً تقريباً كل سنتين)، والتركيز الذي لا مفر منه لهذه الاجتماعات، لا سيما بالنسبة للجان الموضوعات العامة التي لها دور مساند، خلال فترات معينة من السنة، لم يتسن إصدار وثائق عمل في الوقت المناسب بجميع لغات الهيئة. ولاحظت الهيئة كذلك عدم إمكانية تحقيق هذا التزامن في توزيع الوثائق إلا بالتخفيض الملموس لعدد اجتماعات الأجهزة الفرعية حتى يمكن لدورات هيئة الدستور الغذائي أن تُعقد خلال الأشهر الثلاثة السابقة لدورة الهيئة، والعودة

إلى اجتماعات الهيئة كل سنتين ، وهو ما سيسمح بعقد عدة اجتماعات للجان الدستور الغذائي خلال الفترة الواقعة بين شهري أبريل/نيسان وسبتمبر/أيلول في السنة التي لن تجتمع فيها الهيئة.

20 - واسترعى وفد كولومبيا أنظار الهيئة إلى المادة الرابعة عشرة (اللغات) من اللائحة الداخلية ، التي لا تفرق بين لغات الهيئة ، وإلى الهدف 5 من الخطة الاستراتيجية 2008-2013 بشأن تشجيع أكبر قدر من المشاركة الفعالة للأعضاء ، وأكد من جديد ضرورة المعاملة المتساوية في استخدام اللغات من أجل كفالة الشفافية والإنصاف في عملية الدستور الغذائي.

21 - وفي ضوء ما سبق ، اتفقت الهيئة على مواصلة مناقشة هذه المسألة في الدورة التالية للجنة التنفيذية حتى يمكن استكشاف طرق تحسين عملية الترجمة وتوزيع وثائق الدستور الغذائي في حينها.

22 - وبناءً على ذلك فإن اللجنة التنفيذية والهيئة مدعوتان إلى مواصلة مناقشة هذه المسألة (انظر الفقرة 53).

الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

مشروع الشهادة العامة المقترحة (ملحق بالخطوط التوجيهية بشأن تصميم وإنتاج وإصدار واستخدام الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001))⁸

23 - وافقت اللجنة على إحالة مشروع الشهادة الرسمية النموذجية العامة المقترحة المعاد تسميتها إلى الهيئة لإقرارها عند الخطوتين 8/5 ، مع التوصية بحذف الخطوتين 6 و7 (انظر المرفق الثاني). ووافقت اللجنة على رفع توصية إلى الهيئة لدعوة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان إلى النظر في تنقيح نموذج شهادة الأسماك والمنتجات السمكية (CAC/GL 48-2004) ونموذج شهادة تصدير الألبان ومنتجات الألبان (CAC/GL 67-2008) لكفالة عدم تعارضها مع نموذج الشهادة الرسمية العامة عند اعتمادها.

24 - والهيئة مدعوة إلى النظر في التوصية المرفوعة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

⁸ الفقرة 65 من الوثيقة ALINORM 09/32/30

وضع خطوط توجيهية بشأن التتبع/تتبع المنتجات في سياق الواردات والصادرات الغذائية ونُظم إصدار الشهادات⁹

25 - قدّمت النرويج عرضاً موجزاً لوثيقة المناقشة، التي تضمّنت تحليلاً للمعلومات التي جمعتها مجموعة العمل الإلكترونية عن آراء وتجارب البلدان في استخدام التتبع/تتبع المنتجات. وأشارت النرويج إلى أن المعلومات غير كافية لكي تحدّد بوضوح الثغرات والاحتياجات المحدّدة المتعلقة بتنفيذ التتبع/تتبع المنتجات. ولذلك فقد رفعت مجموعة العمل توصية بإرجاء النظر في هذا الموضوع، واقترحت إمكانية مناقشة الحاجة إلى مزيد من التوجيهات في لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

26 - وصدّقت اللجنة على التوصية المرفوعة من مجموعة العمل إلى الهيئة بشأن دعوة لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى مناقشة ما إذا كانت الحاجة تستدعي مزيداً من التوجيهات بشأن التتبع/تتبع المنتجات.

27 - والهيئة مدعوة إلى النظر في توصية لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونُظم إصدار الشهادات.

الدورة الحادية والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات السلعية¹⁰

28 - شجّعت اللجنة اللجان السلعية على استخدام الخطوط التوجيهية الواردة في ديباجة المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (GSFA, CODEX/STAN 192-1995) وفي دليل إجراءات الدستور الغذائي، عند وضع الأقسام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات السلعية من أجل ترشيد أعمال التصديق وتيسيراً لإدراج تلك الأحكام مستقبلاً في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. ووافقت اللجنة على إبلاغ اللجان بالممارسة التي تقضي بعدم الموافقة على أي أحكام عند مستوى الممارسات السليمة لتصنيع المواد المضافة إلى الأغذية ذات المتناول اليومي الرقمي المقبول.

29 - ووافقت اللجنة على القسم المتعلق بمكسبات النكهة في مشروع مواصفات المربي والجيلي والمرملاد بإضافة إشارة مرجعية إلى الخطوط التوجيهية لاستخدام مكسبات النكهة (CAC/GL 66-2008). ووافقت اللجنة على ضرورة قيام اللجان السلعية بالنظر في اتباع نهج مماثل عند وضع المواصفات.

30 - والهيئة مدعوة إلى تشجيع اللجان على النظر في التوصيات السالفة الذكر المرفوعة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية عند وضع مواصفات سلعية.

⁹ الفقرات 72-74 من الوثيقة ALINORM 09/32/30

¹⁰ الفقرتان 34 و44 من الوثيقة ALINORM 09/32/12

الدورة الخامسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

المسائل الناشئة عن لجنة التنسيق في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية¹¹

31 - نظرت اللجنة في عدة مقترحات وأسئلة طرحتها لجنة التنسيق بشأن طول التقارير، وإعادة فتح المناقشات الموضوعية أثناء اعتماد التقارير، وتسجيل الاعتراضات.

32 - ووافقت اللجنة على عرض المناقشة التي دارت حول طول التقارير وإدراج أسماء الوفود على اللجنة التنفيذية والهيئة لإجراء مزيد من النقاش حول هذه المسائل.

33 - وبناءً على ذلك فإن اللجنة التنفيذية والهيئة مدعوتان إلى النظر في هذه المسائل، مع مراعاة ما دار من مناقشات خلال دورة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.

¹² مفهوم توافق الآراء وتطبيقه في الدستور الغذائي

34 - اقترح وفد ماليزيا إدراج الفقرة الجديدة التالية: "عند وجود معارضة مستمرة مبررة للمسائل الموضوعية، ينبغي أن يكفل الرئيس مراعاة آراء الأعضاء المعنيين عن طريق التوفيق بين الآراء المتعارضة قبل أن يقرّ أنه قد تم التوصل إلى اتفاق عام في الآراء" في القسم المتعلق بالاتفاق العام في الآراء أمام الفقرة التي تبدأ بعبارة "يتعين أيضاً على رئيس اللجنة أن ينظر في...".

35 - ووافقت اللجنة على الاقتراح المقدم من الرئيس بأن تستفسر اللجنة من الهيئة عمّا إذا كان ينبغي للجنة مواصلة العمل في الاقتراح المقدم من ماليزيا.

36 - والهيئة مدعوة إلى إسداء المشورة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة حول مواصلة أو عدم مواصلة العمل في الاقتراح المقدم من ماليزيا.

37 - ووافقت اللجنة على عدد من الإجراءات المرتبطة بتيسير الاتفاق العام في الآراء بينما ظلت منقسمة بشأن الحاجة إلى تعريف للاتفاق في الآراء.

¹¹ الفقرات 12-19 من الوثيقة ALINORM 09/32/33

¹² الفقرات 82-87 من الوثيقة ALINORM 09/32/33

38 - والهيئة مدعوة إلى إسداء المشورة للجنة المعنية بالمبادئ العامة حول كيفية المضي قدماً في هذه المسألة. إمكانية إجراء دراسة عن إدخال نظام التصويت بالأغلبية المشروطة وآثار ذلك¹³.

39 - بينما ساد اتجاه عام نحو استخدام الاتفاق العام في الآراء كأداة رئيسية، فقد اتفقت اللجنة على أن تنظر اللجنة التنفيذية والهيئة في جدوى إجراء دراسة حول استخدام نظام التصويت بالأغلبية المشروطة في إقرار المواصفات وتحليل المزايا والعيوب التي ينطوي عليها ذلك النظام.

40 - واللجنة التنفيذية والهيئة مدعوتان إلى النظر في جدوى تلك الدراسة.

اختصاصات لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية¹⁴

41 - أكدت اللجنة أن الاختصاصات الحالية للجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تسمح بحرية كاملة في إصدار آراء إقليمية حول جميع المواضيع التي تكون قيد المناقشة في الدستور والتي تنطوي على أهمية استراتيجية للإقليم المعني، وتشجع اتخاذ مواقف إقليمية بشأن المواضيع الاستراتيجية، وبالتالي فليست هناك حاجة إلى تعديل الاختصاصات.

42 - والهيئة مدعوة إلى إقرار هذا التأكيد.

الدورة العاشرة للجنة التنسيق في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

معلومات عن نظم الرقابة القطرية على الأغذية ومشاركة المستهلكين في وضع المواصفات الغذائية¹⁵

43 - لاحظت لجنة التنسيق فائدة تقاسم هذه المعلومات بين الأعضاء وأقرت بالحاجة إلى إضافة بعض القيمة إلى هذه المعلومات، مثل تقدير الثغرات في نظم الرقابة القطرية على الأغذية والحاجة إلى المواصفات. ولذلك فقد وافقت لجنة التنسيق على اقتراح من أحد الوفود بزيادة فائدة هذا البند من جدول الأعمال إلى جانب البند 8 من جدول الأعمال وربطه مباشرة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للجنة التنسيق للفترة 2008-2013، ومن ثم مساعدة المنسق على رصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية.

¹³ الفقرات 88-90 من الوثيقة ALINORM 09/32/33

¹⁴ الفقرة 103 من الوثيقة ALINORM 09/32/33

¹⁵ الفقرات 49-51 من الوثيقة ALINORM 09/32/32

44 - ووافقت لجنة التنسيق على إصدار رسالة دورية تربط مباشرة بين المعلومات المتعلقة بحالة التشريعات الغذائية القطرية، والرقابة على الأغذية، وهيكل الدستور الغذائي، ومشاركة المستهلكين وبين أهداف وأنشطة الخطة الاستراتيجية للجنة التنسيق في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي للفترة 2008-2013. وقبلت اللجنة العرض المقدم من نيوزيلندا لإعداد الاستبيان.

45 - ووافقت لجنة التنسيق على رفع توصية إلى الهيئة في دورتها الثانية والثلاثين بإعادة النظر في الحاجة إلى مواصلة طلب معلومات عن تلك المسائل، وهي الأجزاء ألف وباء من الوثيقة CL 2008/12-NASWP التي أُعدت وفقاً لتوصيات اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والخمسين¹⁶.

46 - وبناءً على ذلك فإن الهيئة مدعوة إلى النظر في الحاجة إلى مواصلة طلب المعلومات عن نظم الرقابة القطرية على الأغذية ومشاركة المستهلكين في وضع المواصفات الغذائية.

ثانياً - مسائل لعلم الهيئة

استعراض هيكل لجان الدستور الغذائي وولايات لجان وأفرقة مهام الدستور الغذائي

47 - نظرت الهيئة في دورتها الثلاثين في 11 اقتراحاً على النحو الوارد في الرسالة الدورية CL 2006/29-CAC. ووافقت الهيئة على ما يلي:

- دعوة لجان الدستور الغذائي إلى النظر في اعتماد فترة فاصلة بين الدورات أطول من الفترة الحالية، مع مراعاة ضرورة وضع آلية عمل فعّالة بين الدورات وفقاً للخطط التوجيهية لمجموعات العمل المادية والخطط التوجيهية لمجموعات العمل الإلكترونية (المقترح 3 (الفترة الفاصلة بين الاجتماعات))¹⁷؛
- الإبقاء على مدة اجتماعات الدستور الغذائي عند مستوى سبعة أيام، بما في ذلك الاجتماعات السابقة للدورة التي تعقدها مجموعات العمل، إن وجدت، بغية الحفاظ على جودة تركيز المداولات، وضمان الشفافية، وتيسير المشاركة الفعّالة من الأعضاء، مع مراعاة ضرورة السماح بهامش معين من المرونة، تبعاً لعبء العمل في كل جهاز فرعي. (المقترح 4 (مدة الاجتماعات))¹⁸.

48 - ونظرت اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة واللجنة المعنية بالدهون والزيوت في قرارات الهيئة على النحو التالي.

¹⁶ الفقرة 103 من الوثيقة ALINORM 06/29/3.

¹⁷ الفقرات 151-154 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP.

¹⁸ الفقرة 155 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP.

الدورة الرابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة¹⁹

49 - وافقت اللجنة، مع مراعاة اقتراحاتها بشأن الأعمال الجديدة، على أن تبقي على الفترة الفاصلة الحالية بين الاجتماعات (كل 24 شهراً) وأن تقتصر مدة الدورة العامة على 5 أيام، مع إمكانية اجتماع مجموعات العمل قبل الدورة العامة.

الدورة الحادية والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت²⁰

50 - بالنظر إلى الوقت المطلوب لإعداد البيانات المساندة اللازمة لوضع المواصفات، ومع الإدراك بأن الآليات المستخدمة بين الدورات وداخلها يمكن أن تسرع من وتيرة الأعمال العاجلة، اتفقت اللجنة على أن الفترة الفاصلة الحالية المحددة بأربعة وعشرين شهراً هي فترة ملائمة. كما وافقت اللجنة كذلك على أن المدة الحالية للاجتماعات (خمسة أيام) ملائمة لحجم العمل الحالي.

التعديلات في مواصفات المياه المعدنية الطبيعية²¹

51 - لاحظت الهيئة في دورتها الحادية والثلاثين اقتراح كينيا للبدء بعمل جديد لإكمال القسم المتعلق بأساليب التحليل في مواصفات الدستور الغذائي للمياه المعدنية الطبيعية (CODEX STAN 108-1981) نظراً إلى أن المواصفات لم تحدد أساليب تحليل وإجراءات معينة لأخذ عينات متوفرة لعدد من المواد الكيماوية التي أشارت إليها الأقسام 3-2-17 (العوامل النشطة السطحية)، 3-2-18 (المبيدات والمركبات الثنائية الفينيل المتعددة الكلور)، 3-2-19 (الزيت المعدني) و3-2-20 (الهيدروكربون العطري المتعدد النواة)، واقتراح مراجعة القسم المتعلق بالنظافة حتى يسهل استخدامه ولكي يتواءم مع مدونة ممارسات النظافة الدولية الموصى بها لجمع المياه المعدنية الطبيعية وتجهيزها وتسويقها (CAC/RCP 33-1985). وأشار رئيس اللجنة المعنية بالمياه المعدنية الطبيعية أيضاً إلى أن اقتراح كينيا قد عُرض شفهيّاً في الدورة الأخيرة للجنة، غير أنها لم تقم بدراسته نظراً لأنه يخرج عن نطاق المهمة التي كلفتها بها الدورة الثلاثون للهيئة. ولاحظت الهيئة كذلك أن وثيقة المشروع قد دُرست في الدورة الأخيرة للجنة التنفيذية، وأنها وافقت، بعد إجراء بعض المناقشات، على رفع مسألة أساليب التحليل الواردة في مشروع الوثيقة رقم 22 إلى اللجان المعنية بالملوثات في الأغذية، ومخلفات المبيدات، وأساليب التحليل وأخذ العينات، من أجل استعراضها في مجالات اختصاص كل منها على سبيل الأولوية، وبخاصة النظر فيما إذا كانت الأعمال الأخرى ضرورية ومستصوبة.

52 - ووافقت الهيئة أيضاً على أن تطلب من اللجنة المعنية بنظافة الأغذية أن تدرس ما إذا كان بالإمكان إيلاء أولوية أكبر لتنقيح مدونة ممارسات النظافة الدولية الموصى بها لجمع المياه المعدنية الطبيعية وتجهيزها وتسويقها.

¹⁹ الفقرة 113 من الوثيقة ALINORM 09/32/27.

²⁰ الفقرة 123 من الوثيقة ALINORM 09/32/17.

²¹ الفقرات 106-108 من الوثيقة ALINORM 08/31/REP.

53 - وطلبت الهيئة أيضاً من اللجان المعنية، على النحو المذكور أعلاه، إبلاغ اللجنة التنفيذية والهيئة بالنتائج التي تتوصل إليها حتى تسمح للهيئة باتخاذ قرار عن علم حول هذه المسألة في دورتها المقبلة.

54 - وتتضمن الفقرات التالية عرضاً للمناقشات التي دارت في تلك اللجان:

الدورة الأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية²²

55 - تلبية لطلب الدورة الحادية والثلاثين للهيئة بشأن النظر في إعطاء أولوية أكبر لتنقيح مدونة ممارسات النظافة الدولية الموصى بها لجمع المياه المعدنية الطبيعية وتجهيزها وتسويقها (CAC/RCP 33-1985)، وافقت اللجنة على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية تقودها سويسرا، وتكون مفتوحة أمام جميع الأطراف المهتمة، ولا تعمل إلا باللغة الإنكليزية، لدراسة هذه المسألة من أجل اتخاذ قرار متبصر بشأنها خلال الدورة المقبلة. وفيما يلي اختصاصات هذه المجموعة الإلكترونية:

56 - وافقت اللجنة على أن تقوم مجموعة العمل بما يلي:

- تستعرض الحاجة إلى تنقيح مدونة ممارسات النظافة الدولية الموصى بها لجمع وتجهيز وتسويق المياه المعدنية الطبيعية (CAC/RCP 33-1985) من أجل:
- مراعاة آخر ما يستجد من تطورات في مجال سلامة الأغذية ونظافتها، من قبيل مبادئ تحليل المخاطر ونقاط المراقبة الحرجة التي أُقرت منذ اعتماد المدونة في عام 1985؛
- تحسين التوجيهات المقدمة إلى أعضاء الدستور الغذائي وجعل أحكامها متفقة مع المتطلبات الميكروبيولوجية القديمة، ومع الأحكام الواردة في قسم (النظافة) في مواصفات الدستور الغذائي للمياه المعدنية الطبيعية (CODEX STAN 108-1981). وينبغي أن يقتصر العمل على المدونة نفسها وألا يشمل أي تنقيح للأحكام المنصوص عليها في مواصفات الدستور الغذائي للمياه المعدنية الطبيعية.
- تُعد وثيقة مناقشة تشمل، حسب الاقتضاء، مسودة وثيقة مشروع توزع لإبداء التعليقات عليها قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة، وتنظر فيها اللجنة وفقاً لعملية ترتيب الأولويات الحالية.

الدورة الثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات²³

57 - اتفقت اللجنة على أن تُعد الأمانة رسالة دورية تطلب فيها من الأعضاء تقديم معلومات عن الأساليب وطرق أخذ العينات التي يستخدمونها حالياً، والآراء بشأن الحاجة إلى وضع أساليب ملائمة لمناقشتها في دورتها المقبلة.

²² الفقرتان 142-143 من الوثيقة ALINORM 09/32/13.

²³ الفقرة 8 من الوثيقة ALINORM 09/32/23.

الدورة الثالثة للجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية²⁴

58 - أحيطت اللجنة علماً بأن اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات قد اتفقت على إصدار رسالة دورية تطلب فيها من الأعضاء تقديم معلومات عن أساليب التحليل وأخذ العينات المستخدمة حالياً والآراء بشأن الحاجة إلى وضع أساليب ملائمة لمناقشتها في دورتها المقبلة. واتفقت اللجنة على أن مسألة أساليب التحليل وأخذ العينات ينبغي أن تبحثها لجنة أساليب التحليل وأخذ العينات وأنها لا تتطلب مناقشات أخرى في اللجنة المعنية بملوثات في الأغذية. وشجعت اللجنة الأعضاء على تقديم معلومات إلى اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات.

الدورة الرابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة²⁵

الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013

59 - لاحظت اللجنة أن الأنشطة 1-2، 3-3، 4-1، 5-5، و5-6، تتصل على وجه الخصوص بعمل اللجنة وأن النشاط 1-2 (استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بجودة الأغذية) والنشاط 4-1 (رصد أنشطة الأجهزة الدولية الأخرى المعنية بوضع المواصفات) يشكلان جزءاً من أنشطتها الجارية ولا يتطلبان اتخاذ أي إجراءات أخرى.

العمل الجديد للجنة التنسيق في آسيا حول صلصة الفلفل الحار

60 - لاحظت اللجنة، عند رفع التوصية إلى الهيئة بالموافقة على مواصفات إقليمية لصلصة الفلفل الحار باعتبارها عملاً جديداً للجنة التنسيق في آسيا، أن الدورة التاسعة والخمسين للجنة التنفيذية (يونيو/حزيران 2007)، قد دعت اللجنة المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة إلى إبداء رأيها بشأن الحاجة المحتملة إلى مواصفات دولية لصلصة الفلفل الحار.

61 - ولاحظت اللجنة أنه قد تم إقرار إجراء جديد لتحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات دولية بحلول موعد انعقاد الدورة الحادية والثلاثين للهيئة (يوليو/تموز 2008)، وأنه سيجري وفقاً لهذا الإجراء الجديد دراسة الحاجة إلى مواصفات دولية لصلصة الفلفل الحار طبقاً لمعايير تحديد أولويات العمل وعلى أساس عبء عملها في ذلك الوقت، إذا عُرض عليها الاقتراح بعد الانتهاء من وضع المواصفات الإقليمية.

²⁴ الفقرة 8 من الوثيقة ALINORM 09/32/41.

²⁵ الفقرات 8 و11-12 من الوثيقة ALINORM 09/32/27.

الدورة الأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية

مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة لمكافحة *Campylobacter* والسالمونيلا في لحوم الدجاج²⁶

62 - اعترافاً بالافتقار إلى المعلومات في العديد من المجالات، من قبيل الطيور الأخرى غير الدجاج الصغير، ونُظُم الإنتاج الحر والعضوي، فقد اتفقت اللجنة على أن يركّز العمل في البداية على الدجاج الصغير وأن توضع ملاحق تعالج هذه المسائل الإضافية عندما يتاح المزيد من المعلومات، وأن تخطر الهيئة بهذا القرار.

الدورة الثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

المشروع المقترح بشأن المعايير الخاصة بأساليب رصد وتحديد الأغذية المستمدة من التكنولوجيا الحيوية- النظر في توسيع مجال العمل²⁷

63 - وافقت اللجنة على أن يكون مجال عمل الخطوط التوجيهية على النحو التالي:

تتضمّن هذه الخطوط التوجيهية معلومات للتحقق من أساليب رصد وتحديد وقياس سلاسل الدنا المحددة والبروتينات المحددة في الأغذية المستمدة من التكنولوجيا الحيوية الحديثة. وقد توفر هذه الخطوط التوجيهية أيضاً معلومات عن التحقق من سلاسل الدنا المحددة الأخرى والبروتينات المهمة في الأغذية الأخرى. ويتضمّن الجزء الأول من هذه الخطوط التوجيهية معلومات تتعلق بالاعتبارات العامة والتحقق من أساليب تحليل سلاسل الدنا المحددة والبروتينات المحددة في الأغذية. وتشمل الخطوط التوجيهية ملاحق محددة تتضمّن معلومات عن التعريف، والتحقق من الأساليب الكمية لتفاعل إنزيم البلمرة المتسلسل (PCR) والتحقق من الأساليب النوعية لتفاعل إنزيم البلمرة المتسلسل، والتحقق من الأساليب القائمة على البروتين، واختبارات الجدارة.

64 - ونظرت اللجنة في خيارين بشأن العنوان المقترح ووافقت على تغيير العنوان الحالي ليصبح "مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة بشأن معايير أساليب رصد وتحديد وقياس سلاسل الدنا المحددة والبروتينات المحددة، لا سيما في الأغذية المستمدة من التكنولوجيا الحيوية الحديثة".

65 - ووافقت اللجنة على إحاطة الهيئة علماً بتعديل مجال الاختصاص والعنوان.

²⁶ الفقرة 76 من الوثيقة ALINORM 09/32/13.

²⁷ الفقرات 94-101 من الوثيقة ALINORM 09/32/23.

الملحق

التعليقات الواردة استجابة للرسالة الدورية CAC-2008/40-CL :
 "طلب التعليق على الاقتراحين المتعلقين بمجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية
 مستقبلاً، والآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل"

كندا

تود كندا أن تعرب عن شكرها للدانمرك والمكسيك على قيادتهما لمجموعة العمل الإلكترونية، وإعداد وثيقة العمل. ويسرنا أن نقدّم التعليقات التالية للنظر فيها:

تعليقات عامة

يدخل عدد من ملوثات الأغذية (مثل الديوكسين والمعادن الثقيلة) إلى السلسلة الغذائية عن طريق العلف ولا يمكن عموماً التخلص منها أو القضاء عليها خلال تجهيز الأغذية. وهكذا، فإن تحديد ضوابط للعلف هو في كثير من الأحيان الوسيلة الوحيدة للحد قدر الإمكان من وجود تلك الملوثات في الغذاء. وتعتقد كندا أن الأعمال الأخرى في مجال علف الحيوانات من جانب الدستور مهمة وينبغي أن تساعد على تحسين معالجة قضايا سلامة الأغذية الناشئة عن تلوث العلف عن طريق منع تلوثه في المنشأ قبل دخوله السلسلة الغذائية.

ومن المهم عند النظر في الاقتراح المتعلق بمجال واختصاصات العمل مستقبلاً في مجال علف الحيوانات أن نحدّد بدقة أنسب الآليات لتنفيذ هذا العمل. ويتعيّن على الهيئة أن تأخذ في الاعتبار المدة المحدودة لعمل أفرقة المهام حتى تكون اقتراحات العمل/الاختصاصات الجديدة عملية وحتى يكتب لها النجاح. كما نلاحظ أهمية الآليات الفعالة للتدخل بين أفرقة المهام الجديدة والأجهزة الفرعية الأخرى التابعة للدستور الغذائي والتي قد تتأثر بالأنشطة المنفّذة مستقبلاً في مجال علف الحيوانات. ومثال ذلك، أنه في إطار القسم المقترح المعنون "الاختصاصات/الآليات المناسبة"، سيسفر العمل المتعلق بالبنود 1، و2، و3 عن استعراض النصوص الموجودة حالياً في الدستور والتي وضعتها/تستخدمها ست (6) لجان مختلفة. وسوف يتعيّن وضع آليات لكفالة توفر الخبرة الملائمة لإجراء هذا الاستعراض وتنفيذ العمليات الكفيلة بتحقيق الاتساق في النتائج التي تسفر عنها أي تنقيحات يلزم إدخالها على تلك النصوص.

تعليقات محدّدة

المجال (الفقرة الثالثة من صفحة 4)

- ينبغي الحرص على عدم الخلط بين التوجيهات والمبادئ التي توضع لتوجيه لجان الدستور الغذائي، وبين التوجيهات والمبادئ الموجهة إلى الحكومات الأعضاء. وفي حين أننا نتفق على أن الخطوط التوجيهية بشأن

منهجيات تقدير المخاطر موجّهة إلى الحكومة، ، فإننا لا نتفق على أن تكون القائمة المصنّفة بحسب أولويات المخاطر ذات الأهمية الدولية موجّهة إلى الحكومات. والمتوقع بدلا من ذلك، أن تستخدم تلك القائمة في الدستور لتحديد/تعيين المواد/المخاطر التي ينبغي إحالتها إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، والتي تشمل اختصاصاتها الجوانب المتعلقة بالأعلاف للنظر فيها وتقييمها على سبيل الأولوية. ولذلك، فإننا نقترح تعديل الجملة الأخيرة على النحو التالي :

”والهدف المهم الآخر هو إعداد قائمة مرتّبة بحسب أولويات المخاطر ذات الأهمية الدولية. وسوف تشكّل هذه القائمة أداة مهمة للجان الدستور الغذائي لتحسين الجهود المركزة والقائمة على المخاطر لمراقبة العلف“.

الاختصاصات/الآليات المناسبة

تؤيد كندا فحص النصوص الموجودة حالياً المحدّدة في البنود 1، 2، و3 من أجل التعرف على الثغرات وطرح توصيات على اللجان المعنية لتيسير وإثراء استعراضها للنصوص الحالية. وسوف تساعد هذه العملية على تحديد ما إذا كانت مبادئ تحليل المخاطر المستخدمة في مختلف اللجان (مثل اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية واللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية) تمكنها من النظر بشكل ملائم في المسائل المتعلقة بسلامة الأعلاف لما لها من آثار على سلامة الأغذية. على أن كندا لا تتفق مع الاقتراح الداعي إلى أن تتولى إجراء الدراسة المزمعة لجان الدستور الغذائي التي وضعت أصلاً تلك النصوص حيث إن تلك اللجان قد تفتقر إلى الخبرة اللازمة لفحص النصوص الحالية من منظور العلف. وبدلاً من ذلك، فإننا نرى أن قيام فريق المهام بتكوين مجموعة عمل إلكترونية يتمتع المشاركون فيها بالخبرة الملائمة في مجال العلف هو الآلية الفعالة لإجراء هذه المهمة بكفاءة وفي الوقت المناسب وبطريقة متسقة. ومن هنا، فإننا نود أن نقترح التعديلات التالية على النص الوارد في هذا القسم:

• الفقرة 2، صفحة 4:

”ينبغي أن تتولى إجراء العمل المرتبط بالبند 1، 2، و3 أدناه مجموعة عمل إلكترونية لجان الدستور الغذائي ذات الصلة التي وضعت أصلاً النصوص المعنية من أجل تحديد الثغرات الممكنة المتعلقة بمسائل سلامة الأغذية المتصلة بالعلف. وسوف تعرض مجموعة العمل الإلكترونية ما تتوصل إليه من استنتاجات على فريق المهام الذي سيحيل التوصيات إلى اللجان المعنية (من خلال هيئة الدستور الغذائي)“.

• البند (1 - و)، صفحة 5، ”مبادئ العمل لتحليل المخاطر على سلامة الأغذية كي تطبقها الحكومات“:

تقترح كندا أن الموضوع الأنسب لهذا النص هو تحت البند الرابع (4)، بالنظر إلى أن اقتراح مجموعة العمل الإلكترونية يرتبط بوضع خطوط توجيهية موجّهة إلى الحكومات. ونحن لا نرى أي ضرورة لتنقيح مبادئ العمل لتحليل المخاطر على سلامة الأغذية كي تطبقها الحكومات، على أنه ينبغي الاستعانة بهذا النص في صياغة التوجيهات الموجّهة إلى الحكومات بشأن منهجيات تقدير مخاطر مكونات العلف.

- النتيجة المتوقعة من البند 1، و2، و3 (صفحة 5):

"ينبغي أن تتولى لجنة الدستور الغذائي مجموعة العمل الإلكترونية، تحت رعاية فريق المهام، المسؤولية عن النص المعني فحص النصوص ورفع تقرير عن يحدّد الثغرات الممكنة إلى فريق المهام. وإنّما تبين وجود ثغرات، ينبغي أن يتضمن التقرير أيضاً توصيات بشأن التنقيحات الضرورية المطلوبة لكي ينطبق النص بشكل كافٍ على مجال العلف. وينبغي أيضاً أن يقدّم التقرير توصيات بشأن الآليات المناسبة للنهوض بهذا العمل. وتوجّه هذه التوصيات إلى لجان الدستور الغذائي ذات الصلة (من خلال هيئة الدستور الغذائي)".

- البند 5، صفحة 6:

كما جاء أعلاه في تعليقاتنا على "مجال" العمل المقترح، ينبغي الحرص على عدم الخلط بين التوجيهات والمبادئ التي توضع لتوجيه عمل لجنة الدستور الغذائي وبين التوجيهات والمبادئ التي توضع لاستعمال الحكومات الأعضاء. ونحن نرى أن قائمة أولويات المخاطر ذات الأهمية الدولية ينبغي أن يكون الغرض منها هو استعمالها في الدستور الغذائي. ولذلك، فإننا نقترح تنقيح الجملة التالية (الفقرة الثانية (2) من صفحة 6) على النحو التالي:

"توضع قائمة مرتّبة بحسب أولويات المخاطر (في مكونات العلف والمواد المضافة إلى العلف) للاستخدام الحكومي لكي يستخدمها الدستور الغذائي. ويمكن إحالة القائمة، بما في ذلك المخاطر ذات الأولوية العليا، إلى لجان الدستور الغذائي الملائمة لمواصلة النظر فيها".

- النتيجة المتوقعة بالنسبة للبند 5، صفحة 6:

تقترح كندا التعديل التالي على أساس التعليقات المذكورة أعلاه:

"تقرير يشمل قائمة بالأولويات العليا لاستخدام الحكومات الدستور الغذائي، فيما يتعلق بالمخاطر في مكونات العلف، بما في ذلك المواد المضافة إلى العلف. وينبغي إحالة التقرير إلى لجان الدستور الغذائي الملائمة لمواصلة النظر فيه".

- البند 6، الصفحة 6:

نلاحظ أن الخطوط التوجيهية الصادرة عن اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونُظم إصدار الشهادات بشأن تبادل المعلومات في حالات الطوارئ المتصلة بسلامة الأغذية ستدرج في استعراض النصوص الحالية لتحديد الثغرات المرتبطة بمسائل سلامة الأغذية المتصلة بحوادث تلوث العلف (البند 2-أ). على أننا لا نتفق على أن يتولى الدستور الغذائي وضع معايير تحديد حالات الطوارئ التي تؤثر على قطاع الأعلاف والإبلاغ عنها عالمياً. ونرى أن الشبكة الدولية لمسؤولي سلامة الأغذية التابعة لمنظمة الصحة العالمية قد وضعت معايير لتحديد حالات الطوارئ المتصلة

بسلامة الأغذية، ونقترح إحالة هذا الاقتراح إلى منظمة الصحة العالمية كتوصية بوضع معايير لتحديد حالات الطوارئ المتصلة بالأعلاف التي تمس سلامة الأغذية.

الجماعة الأوروبية

1 - معلومات أساسية

تمثل هذه الوثيقة استجابة الجماعة الأوروبية للرسالة الدورية للدستور الغذائي CAC-2008/40 CL بتاريخ ديسمبر/كانون الأول 2008 والتي تطلب تعليقات على الاقتراحات المتعلقة بمجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً والآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل. والموعود النهائي لتقديم التعليقات هو 15 مارس/آذار 2009.

وتود الجماعة الأوروبية أن تشكر الدستور الغذائي ومجموعة العمل الإلكترونية، لا سيما بلدانها المضيفة والمشاركة في رئاستها على ما تبذله من جهود ضخمة في الاضطلاع بهذا العمل الذي كان له الفضل في تحقيق بعض النتائج القيّمة إلى أبعد الحدود.

2 - الاختصاصات

ترى الجماعة الأوروبية أن العمل المبين في النقاط رقم 4، و5 و6 في وثيقة مجموعة العمل الإلكترونية جدير حقاً بتأييد الدستور الغذائي واتخاذ إجراءات بشأنه في المستقبل:

– (4) وضع خطوط توجيهية للحكومات بشأن كيفية تطبيق منهجيات تقدير المخاطر المستخدمة حالياً في الدستور الغذائي على مختلف أنواع العلف؛

– (5) وضع قائمة مرتّبة بحسب أولويات مخاطر الأعلاف لكي تستخدمها الحكومات؛

– (6) وضع معايير لتحديد حالات الطوارئ التي تؤثر على قطاع العلف والإبلاغ عنها عالمياً، على أن تراعى النظم القائمة بالفعل في الأغذية، وبالتالي، تتناول بوضوح أكبر جميع المخاطر المتصلة بسلامة الأغذية في السلسلة الغذائية.

وتعتبر الجماعة الأوروبية أن العمل المبين في النقاط 1، و2، و3 في وثيقة مجموعة العمل الإلكترونية يستحق أيضاً اتخاذ إجراءات من الدستور الغذائي في المستقبل، لا سيما من أجل تحديد الثغرات المرتبطة بمسائل سلامة الأغذية الناشئة عن العلف:

– (1) فحص نصوص الدستور الغذائي القائمة المتعلقة بمبادئ تحليل المخاطر؛

– (2) فحص نصوص الدستور الغذائي القائمة بشأن تبادل المعلومات عن رفض الأغذية المستوردة؛

– (3) فحص مدونة الممارسات الخاصة بالتدابير الموجهة نحو المصادر للتقليل من تلوث الأغذية بالمواد الكيماوية.

3 – الآليات المناسبة

تتفق الجماعة الأوروبية مع مجموعة العمل الإلكترونية على أن العمل المبين في النقاط 4، و5، و6 ينبغي أن يظلم به فريق مهام تابع للدستور الغذائي. وينبغي عند القيام بذلك مراعاة الخبرة التي اكتسبها فريق المهام السابق الذي وضع مدونة السلوك بشأن التغذية السليمة للحيوانات (CAC/RCP 54-2004).

وترى الجماعة الأوروبية إنه إذا تمت الموافقة على أن يكون فريق مهام الدستور الغذائي آلية ملائمة للاضطلاع بالمهام 4، و5، و6 فسوف يكون من الملائم تماماً، فيما يبدو، أن يتولى الفريق أيضاً إجراء التحليل المتعلق بالمهام 1، و2، و3. ويمكنه بعد ذلك أن يستخدم الخبرة المتاحة والموارد الموضوعية تحت تصرفه بكفاءة من أجل إعداد تقارير تُعرض للنظر على لجان الدستور الغذائي المعنية التي تحددها مجموعة العمل الإلكترونية.

إيران

تؤيد إيران جميع البنود المقترحة (1-6) للعمل مستقبلاً، وترى أنه لا توجد أي لجنة من لجان الدستور الغذائي تناقش بشكل دوري المسائل المتعلقة بعلف الحيوانات، وأن خبراء الأعلاف لا يحضرون في العادة اجتماعات تلك اللجان.

ونحن نؤيد إنشاء فريق مهام متخصص للاضطلاع بجميع الأنشطة المتعلقة بالتغذية الحيوانية.

ماليزيا

توافق ماليزيا على مجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً والآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل.

نيوزيلندا

تود نيوزيلندا أن تقدّم التعليقات التالية استجابة للرسالة الدورية CL 2008/40 بشأن الاقتراحات المتعلقة بمجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً:

المجال

توافق نيوزيلندا على المجال المقترح للعمل مستقبلاً في مجال التغذية الحيوانية كما هو مبين في تقرير مجموعة العمل الإلكترونية. ونلاحظ بشكل خاص التوصية بأن يسترشد العمل في المستقبل بتحليل مدى إمكانية تطبيق نصوص الدستور الغذائي القائمة بشأن تحليل المخاطر على مجال أعلاف الحيوانات.

اختصاصات وآلية العمل مستقبلاً

تمشياً مع مجال العمل المقترح، فإن نيوزيلندا تؤيد التوصية بدعوة لجان الدستور الغذائي المعنية إلى فحص نصوص الدستور الغذائي القائمة المتعلقة بتحليل المخاطر حسب ما هو وارد في تقرير مجموعة العمل الإلكترونية لتحديد الثغرات الممكنة من حيث توفير توجيهات بشأن التعامل مع المخاطر المتصلة بعلف الحيوانات. وسوف يساعد هذا التحليل الهيئته كثيراً على تحديد ما ينبغي القيام به إذا دعت الحاجة إلى إدخال أي تنقيحات والآليات المطلوبة لمعالجتها. وفيما يتعلق بالإطار الزمني المقترح لإنجاز هذه العملية، فإن نيوزيلندا تشير إلى أن ذلك سيتوقف على توقيت اجتماعات الأجهزة الفرعية المعنية والتي لا يرجح أن تجتمع جميعاً قبيل الدورة الثالثة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي.

وتلاحظ نيوزيلندا من تقرير مجموعة العمل الإلكترونية عدم وجود أي توافق واضح في الآراء حول آلية النهوض بأي عمل جديد في مجال التغذية الحيوانية. ويفضل إرجاء البت في المسائل المتعلقة بإنشاء فريق مهام جديد وبرنامج عمله المحدد إلى ما بعد الدورة الثالثة والثلاثين لهيئة في عام 2010 على أساس التحليل والمعلومات المقدمة من مختلف اللجان.

النرويج

تود النرويج أن تعرب عن شكرها للدانمرك والمكسيك على رئاستهما لمجموعة العمل الإلكترونية وأعضاء المجموعة على جهودهم في تحديد الأعمال المقبلة لتحسين سلامة العلف والأغذية. وتحدّد آخر الاقتراحات المتعلقة بالمجال والاختصاصات والمواضيع ذات الأهمية العالمية التي ينبغي معالجتها من خلال التعاون والجهود المشتركة بين جميع العاملين في مجال توفير إمدادات العلف والغذاء في السوق العالمية.

الاختصاصات

نحن نقدر ما قامت به مجموعة العمل الإلكترونية من النظر بعناية في توصيات اجتماع الخبراء/المنظمة (روما، أكتوبر/تشرين الأول 2007) ونود أن نعلق على النقاط الست ذات الأهمية الكبيرة لعمل الدستور في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً حسب ما هو وارد في الرسالة الدورية.

وتؤيد النرويج توصيات مجموعة العمل الإلكترونية وترى أن العمل المرتبط بالبنود 4، و5، و6 ينبغي أن ينعض به فريق مهام جديد معني بعلف الحيوانات. وهذه البنود مبيّنة بشكل جيد ومتماشية مع ولاية الدستور الغذائي.

(4) وضع خطوط توجيهية للحكومات بشأن كيفية تطبيق المنهجيات المستخدمة حالياً في الدستور لتقدير مخاطر مختلف أنواع الأعلاف،

(5) وضع قائمة مرتّبة بحسب أولويات المخاطر في الأعلاف لكي تستخدمها الحكومات،

(6) وضع معايير لتحديد حالات الطوارئ التي تؤثر على قطاع الأعلاف والإبلاغ عنها عالمياً، على أن تراعي النظم الموجودة أصلاً في الأغذية ومن ثم تتناول بوضوح أكبر جميع المخاطر المتصلة بسلامة الأغذية في السلسلة الغذائية.

ونحن نؤيد أيضاً مجموعة العمل الإلكترونية في أن العمل المبيّن في البنود 1، و2، و3 مرتبط بالثغرات الممكنة المتعلقة بلجان الدستور الغذائي الأخرى وأن اللجان المسؤولة عن تلك البنود ينبغي أن تتولى فحص النصوص. ويتعلق ذلك بمبادئ تحليل المخاطر، وتبادل المعلومات عن رفض الأغذية المستوردة، ومدونة الممارسات الخاصة بالتدابير الموجهة إلى المصادر للحد من تلوث الأغذية بالمواد الكيماوية.

الخلاصة بشأن الآليات المناسبة للنهوض بالأعمال الأخرى في مجال التغذية الحيوانية

تؤيد النرويج الرأي الداعي إلى أن يتولى فريق مهام معني بعلف الحيوانات الاضطلاع بالبنود 4، و5، و6. وسوف يتماشى ذلك مع العمل السابق الذي أسفر عن وضع مدونة ممارسات التغذية السليمة للحيوانات (CAC/RCP 54-2004).

وفيما يتعلق بالبنود 1، و2، و3، يبدو من الملائم أيضاً مطالبة فريق المهام بإعداد تقرير لعرضه على لجان الدستور الغذائي المعنية للنظر فيه.

الولايات المتحدة الأمريكية

بالنيابة عن حكومة الولايات المتحدة فإن مندوب الولايات المتحدة لدى مجموعة العمل الإلكترونية المعنية بالتغذية الحيوانية يعرض التعليقات التالية. ونعتقد عموماً بأن المشروع الأخير يعبر بشكل عام عن المدخلات التي ساهمت بها الولايات المتحدة، ويعتبر أفضل من المشروعين السابقين. ونحن نثنى على القائمين بوضع الصياغة لتبنيهم الاقتراحات بتوجيه المهام الثلاث الأولى المحددة إلى لجان الدستور الغذائي الأخرى القائمة بالفعل، وتحديد النتائج المحتملة من كل مهمة من المهام الست المحددة، ودمج المفاهيم القائمة على المخاطر في المشروع الأخير (مثل التركيز على المخاطر التي "من المرجح بدرجة معقولة أن تحدث"، وما إلى ذلك).

التغييرات الموضوعية المقترحة

بناءً على استعراض الولايات المتحدة للوثيقة فإنها توصي بالتغييرات الموضوعية التالية على المشروع للأسباب المبيّنة فيما يلي:

◀ **الصفحة 3، العنوان الفرعي "قائمة مرتّبة بحسب أولويات المخاطر":** نوصي بتعديل الفقرة الأولى من وجهتين. أولاً، نعتقد أنه من الحكمة إضافة عنصر لتقدير المخاطر في هذا القسم المتعلق بترتيب أولويات المخاطر حتى لا يتكون تصور خاطئ بأن هذه المهمة تقتصر على وضع "قائمة سلبية" جامعة لمكونات المواد المضافة إلى العلف؛ وهذا القسم من الوثيقة يتعارض حالياً مع الأقسام اللاحقة التي تبين أن التركيز ينبغي أن ينصب على المخاطر "التي من المرجح بدرجة معقولة أن تحدث" في البلد المعني أو البلدان المعنية، وليس على جميع المخاطر المحتملة التي يمكن تصور وجودها في العلف أو مكونات العلف. وثانياً، فإننا نوصي بحذف كلمة "الملوثات" من الجملة الواردة بين الأقواس حتى تتماشى مع سائر الوثيقة التي حذفت الإشارات إلى "الملوثات" وفضلت استخدام مصطلح "المخاطر".

وبهذه التغييرات المقترحة فإن نص الفقرة سيكون على النحو التالي (النص المحذوف بداخلة خط والنص الجديد تحته خط ومطبوع بحروف سميكة):

"ترى مجموعة العمل الإلكترونية أنه من الأهمية الكبرى الالتزام بالتوصية المرفوعة من اجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعني بتأثير التغذية الحيوانية على سلامة الأغذية بشأن وضع قائمة بالمخاطر (الملوثات في مكونات العلف، بما في ذلك المواد المضافة إلى العلف) التي تُحدّد من خلال التقدير العلمي الملائم للمخاطر، وتنطوي على أهمية دولية ومن المحتمل بدرجة معقولة أن تستدعي الاهتمام في المستقبل...."

◀ **الصفحة 5، القسم المعنون "النتائج المتوقعة من البند 1، 2، و3":** اقترحت الولايات المتحدة من قبل تغييرين تم حذفهما من هذا القسم في المشروع الجديد: (1) أن تسعى البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي إلى إدراج، أو الحصول على، مدخلات من خبراء الأعلاف أثناء الاضطلاع بالمهام 1-3؛ و(2) أنه ينبغي إنجاز المهام 1-3 وتحليل النتائج قبل أن يقرر الدستور الغذائي ما إذا كان ينبغي المضي قدماً في تنفيذ المهام 4-6. وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة فإن مندوب الولايات المتحدة أشار بحق إلى أن النتائج التي تسفر عنها هذه المهام الثلاث الأولى ستحدّد بدرجة كبيرة الكيفية التي سيمضي بها فريق المهام المعني بالتغذية الحيوانية التابع للدستور الغذائي والمعاد إنشاؤه في تنفيذ المهام 4-6. ولهذه الأسباب فإننا نقترح من جديد إضافة العبارات لتي اقترحناها من قبل على هذا القسم (النص الجديد بحروف سميكة وتحت خط):

"النتيجة المتوقعة من البند 1، 2، و3: ينبغي على لجنة الدستور الغذائي المسؤولة عن النص المعني أن تفحص النصوص وتعد تقريراً يحدّد الثغرات الممكنة. وإذا تبين وجود ثغرات، ينبغي أن يتضمن التقرير أيضاً

توصيات بشأن التنقيحات الضرورية المطلوبة حتى ينطبق النص بشكل كافٍ على مجال العلف. كما ينبغي أن يقدم التقرير توصيات تتعلق بالآليات المناسبة للنهوض بهذا العمل. وينبغي حضور خبراء الأعلاف أو التشاور معهم، إذا تعذر حضورهم، أثناء عمليات الاستعراض التي تجريها لجان الدستور الغذائي القائمة لإنجاز البنود 1، و2، و3.

”ينبغي تمرير التقارير إلى هيئة الدستور الغذائي لمواصلة النظر فيها خلال الدورة الثالثة والثلاثين التي ستعقد في عام 2010. والعمل في البنود 1، و2، و3 شرط ضروري- وينبغي أن يكون سابقاً- للعمل في البنود 4، و5، و6 المحددة أدناه.“

◀ صفحة 6، قسم الملاحظات: الجملة الثانية حتى الأخيرة من هذا القسم تهم كثيراً البلدان التي تؤيد إعادة إنشاء ”فريق مهام متخصص“ معني بالتغذية الحيوانية. ونحن نقترح أنه يمكن تحقيق مزيد من ”التوازن“ في هذا القسم عن طريق إدراج الجملة التالية (النص الجديد بحروف سميكة وتحت خط):

”... يشير الأعضاء الذين يحبذون إنشاء فريق مهام إلى أن فريق المهام المتخصص يمكن أن يزود الدستور بالخبرة الضرورية في مجال العلف، وأن الجمع بين الأنشطة المحددة المتصل بعضها ببعض في مجال التغذية الحيوانية قد يكون أكثر فعالية وقد يكفل مزيداً من الاتساق سواءً من حيث المحتوى أو التوقيت. ويشير الأعضاء الذين لا يحبذون إنشاء فريق مهام إلى أن لجان الدستور الغذائي القائمة تشمل الكثير من مسائل السلامة التي تمس أيضاً علف الحيوانات، وأن إضافة خبراء مختارين في مجال علف الحيوانات إلى تلك اللجان، عند الاقتضاء، يعني مزيداً من الكفاءة والاستخدام الأفضل للموارد الشحيحة لهيئة الدستور الغذائي.“

التغييرات التحريرية غير الموضوعية المقترحة

لاحظنا أيضاً المسائل غير الموضوعية التالية المتعلقة بالطباعة أو تحرير النص والتي تود الولايات المتحدة أن تحددتها في تعليقاتها على الرسالة الدورية CL 2008/40:

◀ صفحة 2 – الجملة السابقة مباشرة على القسم المعنون ”معلومات أساسية“: تعدّل كلمة ”يرسل“ إلى ”أرسل“

◀ صفحة 3 – الفقرة الأولى من القسم المعنون ”نصوص المدونات القائمة، والثغرات الممكنة المتعلقة بمسائل

سلامة الأغذية المتصلة بالأعلاف“ الجملة الأخيرة في النص الإنكليزي ملتوية، ربما بسبب الترجمة. ونقترح إعادة كتابتها على النحو التالي: ”... تتفق مجموعة العمل الإلكترونية مع رأي اجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بأن الدستور الغذائي ينبغي أن ينظر في مدى معالجة نصوص الدستور الغذائي الحالية: ...“

- ◀ **صفحة 3 – الفقرة الأخيرة:** تضاف كلمة "تكون" إلى العبارة الأخيرة بحيث يكون نصها كآلاتي: "...، ولكي تكون أيضاً عنصراً قيماً في تنفيذ مدونة ممارسات تغذية الحيوانات."
- ◀ **صفحة 6:** حُذِفَ الرقم "6" عن غير قصد من البند الأخير الذي يبدأ بما يلي: "وضع معايير لتحديد حالات الطوارئ التي تؤثر على قطاع الأعلاف والإبلاغ عنها عالمياً (وقطاع الأغذية في نهاية المطاف)..."
- أشكركم مرة أخرى على إعطائي الفرصة للتعليق. وباعتباري عضواً في مجموعة العمل الإلكترونية فإنني أعرب مرة أخرى عن تقدير الولايات المتحدة للدانمرك والمكسيك لعملهما في هذا المشروع بوصفهما الرئيسيين.

الاتحاد الدولي لصحة الحيوان

يعرب الاتحاد الدولي لصحة الحيوان عن تقديره لإتاحة الفرصة له للتعليق على الاقتراح المتعلق بالعمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً. وقد شارك الاتحاد في فريق المهام المعني بالتغذية الحيوانية، وله اهتمام كبير بالمواصفات والخطوط التوجيهية في مجال مكونات الأعلاف. وتتسم الوثيقة الحالية بحُسن الصياغة، ويكفل إدراج المفاهيم القائمة على المخاطر (مثل التركيز على المخاطر التي "من المرجح بدرجة معقولة أن تحدث"، وما إلى ذلك) الاستخدام الملائم لموارد الدستور الغذائي.

ويوصي الاتحاد بإدخال التغييرات التالية على الوثيقة:

- **صفحة 3، العنوان الفرعي "قائمة مرتبة بحسب أولويات المخاطر":** نوصي بتعديل الفقرة الأولى من وجهتين. أولاً، نعتقد أنه من الحكمة إضافة عنصر لتقدير المخاطر في هذا القسم المتعلق بترتيب أولويات المخاطر حتى لا يتكون تصور خاطئ بأن هذه المهمة تقتصر على وضع "قائمة سلبية" جامعة لمكونات المواد المضافة إلى العلف؛ وهذا القسم من الوثيقة يتعارض حالياً مع الأقسام اللاحقة التي تبين أن التركيز ينبغي أن ينصب على المخاطر التي من المرجح بدرجة معقولة أن تحدث في البلد المعني أو البلدان المعنية، وليس على جميع المخاطر المحتملة التي يمكن تصور وجودها في العلف أو مكونات العلف. وثانياً، فإننا نوصي بحذف كلمة "الملوثات" من الجملة الواردة بين الأقواس حتى تتماشى مع سائر الوثيقة التي حذفت الإشارات إلى "الملوثات" وفضلت استخدام مصطلح "المخاطر".

وبهذه التغييرات المقترحة، فإن نص الفقرة سيكون على النحو التالي (النص المحذوف بداخلة خط والنص الجديد تحته خط ومطبوع بحروف سميكة):

"ترى مجموعة العمل الإلكترونية أنه من الأهمية الكبرى الالتزام بالتوصية الرفوعة من اجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعني بتأثير التغذية الحيوانية على سلامة الأغذية بشأن وضع قائمة بالمخاطر (الملوثات في مكونات العلف، بما في ذلك المواد المضافة إلى العلف)، التي

تُحدّد من خلال التقدير العلمي الملائم للمخاطر وتنطوي على أهمية دولية ومن المحتمل بدرجة معقولة أن تستدعي الاهتمام في المستقبل...

• صفحة 5، القسم المعنون "النتائج المتوقعة من البند 1، 2، و3": يوصي الاتحاد بإدخال تغييرين على هذا القسم: (1) ينبغي أن تسعى البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي إلى إدراج، أو الحصول على، مدخلات من خبراء الأعلاف أثناء الاضطلاع بالمهام 1-3؛ و(2) ينبغي إنجاز المهام 1-3 وتحليل النتائج قبل أن يقرر الدستور الغذائي ما إذا كان ينبغي المضي قدماً في تنفيذ المهام 4-6. وسوف تحدد النتائج التي ستسفر عنها هذه المهام الثلاث الأولى بدرجة كبيرة الكيفية التي سيمضي بها فريق المهام المعني بالتغذية الحيوانية التابع للدستور الغذائي والمعاد إنشاؤه في تنفيذ المهام 4-6. ولهذه الأسباب، فإننا نقترح إضافة عبارات في هذا القسم على النحو التالي (النص الجديد بحروف سميكة وتحت خط):

"النتيجة المتوقعة من البند 1، 2، و3: ينبغي على لجنة الدستور الغذائي المسؤولة عن النص المعني أن تفحص النصوص وتعد تقريراً يحدّد الثغرات الممكنة. وإذا تبين وجود ثغرات، ينبغي أن يتضمن التقرير أيضاً توصيات بشأن التنقيحات الضرورية المطلوبة حتى ينطبق النص بشكل كافٍ على مجال العلف. كما ينبغي أن يقدم التقرير توصيات تتعلق بالآليات المناسبة للنهوض بهذا العمل. وينبغي حضور خبراء الأعلاف أو التشاور معهم، إذا تعذر حضورهم، أثناء عمليات الاستعراض التي تجرّها لجان الدستور الغذائي القائمة لإنجاز البنود 1، 2، و3.

"ينبغي تمرير التقارير إلى هيئة الدستور الغذائي لمواصلة النظر فيها خلال الدورة الثالثة والثلاثين التي ستعقد في عام 2010. والعمل في البنود 1، 2، و3 شرط ضروري- وينبغي أن يكون سابقاً- للعمل في البنود 4، 5، و6 المحددة أدناه."

• صفحة 6، قسم الملاحظات: الجملة الثانية حتى الأخيرة من هذا القسم تهم كثيراً البلدان التي تؤيد إعادة إنشاء "فريق مهام متخصص" معني بالتغذية الحيوانية. ونحن نقترح أنه يمكن تحقيق مزيد من "التوازن" في هذا القسم عن طريق إدراج الجملة التالية (النص الجديد بحروف سميكة وتحت خط):

"... يشير الأعضاء الذين يحبذون إنشاء فريق مهام إلى أن فريق المهام المتخصص يمكن أن يزود الدستور بالخبرة الضرورية في مجال العلف، وأن الجمع بين الأنشطة المحددة المتصلة بعضها ببعض في مجال التغذية الحيوانية قد يكون أكثر فعالية وقد يكفل مزيداً من الاتساق سواءً من حيث المحتوى أو التوقيت. ويشير الأعضاء الذين لا يحبذون إنشاء فريق مهام إلى أن لجان الدستور الغذائي القائمة تشمل الكثير من مسائل السلامة التي تمس أيضاً علف الحيوانات، وأن إضافة خبراء مختارين في مجال علف الحيوانات إلى تلك اللجان، عند الاقتضاء، يعني مزيداً من الكفاءة والاستخدام الأفضل للموارد الشحيحة لهيئة الدستور الغذائي."

- صفحة 2 – الجملة السابقة مباشرة على القسم المعنون "معلومات أساسية": تعدّل كلمة "يرسل" إلى "أرسل"
- صفحة 3 – الفقرة الأولى من القسم المعنون "نصوص المدونات القائمة، والثغرات الممكنة المتعلقة بمسائل سلامة الأغذية المتصلة بالعلف" الجملة الأخيرة في النص الإنكليزي ملتوية، ربما بسبب الترجمة. ونقترح إعادة كتابتها على النحو التالي: "... تتفق مجموعة العمل الإلكترونية مع رأي اجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بأن الدستور الغذائي ينبغي أن ينظر في مدى معالجة نصوص الدستور الغذائي القائمة: ..."
- صفحة 3 – الفقرة الأخيرة: تضاف كلمة "تكون" إلى العبارة الأخيرة بحيث يكون نصها كآلاتي: "...، ولكي تكون أيضاً عنصراً قيماً في تنفيذ مدونة ممارسات تغذية الحيوانات".
- صفحة 6: حُدِّف الرقم "6" عن غير قصد من البند الأخير الذي يبدأ بما يلي: "وضع معايير لتحديد حالات الطوارئ التي تؤثر على قطاع الأعلاف والإبلاغ عنها عالمياً (وقطاع الأغذية في نهاية المطاف) ..."

المنظمة العالمية لصحة الحيوان

يسرُّ المنظمة العالمية لصحة الحيوان أن تقدِّم التعليقات التالية على مجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً والآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل (التي ستُنظر فيها هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثانية والثلاثين).

وتعلمون أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان قد وضعت مشروع مواصفات لعلف الحيوانات المنتجة للغذاء، وسوف تنظر اللجنة الدولية للمنظمة العالمية لصحة الحيوان خلال الدورة العامة السابعة والسبعين للمنظمة في مايو/أيار 2009 في اعتماد فصل عن مراقبة المخاطر التي لها أهميتها من زاوية صحة الحيوان والصحة العامة والمتصلة بعلف الحيوانات الأرضية لإدراجه في مدونة صحة الحيوانات الأرضية الصادرة عن المنظمة العالمية لصحة الحيوان. وسوف تكمل هذه المواصفات مدونة الدستور الغذائي بشأن ممارسات التغذية السليمة للحيوانات (CAC/RCP 54-2004)، التي، كما تعلمون، تتناول أساساً سلامة الأغذية. ويشير الفصل الذي وضعته المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى مواصفات الدستور الغذائي، حسب الاقتضاء. وإضافة إلى ذلك، فقد اعتمدت اللجنة الدولية للمنظمة العالمية لصحة الحيوان في عام 2008 فصلاً عن مراقبة مخاطر علف الحيوانات المائية على صحة الحيوانات المائية في مدونة صحة الحيوانات المائية. ويشير هذا الفصل تحديداً إلى مواصفات الدستور الغذائي. ويمكن الرجوع إلى هذا النص في هذا الموقع: http://www.oie.int/eng/normes/fcode/en_chapitre_3.5.1.htm

ويدخل وضع مواصفات لمراقبة المخاطر التي لها أهميتها من زاوية الصحة العامة والمتصلة بعلف الحيوانات المائية في برنامج عمل المنظمة العالمية لصحة الحيوان لعام 2010، وسوف تعكف المنظمة في الفترة 2010-2011 على

وضع مواصفات لمراقبة مخاطر صحة الحيوان والصحة العامة في الأغذية بالنسبة للحيوانات الأليفة. ومن الطبيعي أن تكون المنظمة العالمية لصحة الحيوان مسرورة بدعوة أمانة الدستور الغذائي و/أو خبراء الدستور الغذائي الآخرين المعنيين إلى المشاركة في وضع تلك المواصفات الجديدة.

وقد لاحظتُ باهتمام تقرير مجموعة العمل الإلكترونية التابعة للدستور الغذائي بشأن الاقتراحات المتعلقة بمجال واختصاصات العمل في مجال التغذية الحيوانية مستقبلاً والآليات المناسبة للدستور الغذائي لكي ينهض بهذا العمل. ومن المرجح أن تكون مواصفات المنظمة العالمية لصحة الحيوان قد اعتمدت بحلول الموعد الذي ستعقد فيه هيئة الدستور الغذائي دورتها الثانية والثلاثين وتدرس فيه المقترحات المقدمة من مجموعة العمل الإلكترونية. وإنني أحثكم على المراعاة الكاملة للأعمال التي أنجزت بالفعل والأعمال المقترحة من المنظمة العالمية لصحة الحيوان عند اتخاذ قرار بشأن برنامج العمل المقبل للدستور الغذائي في مجال علف الحيوانات.

وكما اتفقنا من قبل فإن من المهم كفاءة تلافي الثغرات والازدواجية في المواصفات التي تضعها المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومواصفات الدستور الغذائي. وكما جاء من قبل، فإن المواصفتين الجديديتين اللتين ستضعهما المنظمة ستتناولان الثغرات المتبقية من زاوية صحة الحيوان وسلامة أغذية إنتاج الحيوانات.

ومع كل الاحترام الواجب لإجراءات الدستور الغذائي وحق أعضاء هيئة الدستور الغذائي في تحديد برنامج عمل المنظمة، وحرصاً على تحقيق أكبر قدر من الفعالية في استخدام الخبرة المتاحة، فإنني أود أن اقترح أن ينظر الدستور الغذائي في عدم الاضطلاع بأي أعمال أخرى بشأن مواصفات علف الحيوانات في المدى القصير. وفي رأيي أن هذا المجال من العمل قد عولج بشكل جيد من جانب المنظمة العالمية لصحة الحيوان والدستور الغذائي وأن هناك ميزة كبيرة في تنفيذ الأعضاء لمواصفات المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومواصفات الدستور الغذائي.

وإذا قررت هيئة الدستور الغذائي المُضي قُدماً في وضع مواصفات جديدة، حسب ما اقترحتته مجموعة العمل الإلكترونية، فإنني أوصي بدعوة المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى المشاركة في الاجتماعات، حسب الاقتضاء، لكفالة استمرار التعاون الوثيق بين المنظمتين في أعمال وضع المواصفات.